

الحكام الشرعية

في طلاق النساء

طبقاً لفتاوي

إية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئى (قدس سره)

إية الله العظمى السيد علي السيستاني (دام ظله)

إية الله العظمى السيد محمد سعيد الحكيم (دام ظله)

إية الله العظمى الشيخ محمد اسحاق الفياض (دام ظله)



رابطة ذكر الثقافية
بغداد - حي القاهرة
E-mail: fathaker@yahoo.com

السيد الخوئي (قدس سره)



هل يجوز ان تنشر استفتاءات الامام الخوئي (قده) وذلك لافادة مقلدته لاكم اجزتم البقاء على تقليده؟

بسمه تعالى

بحوز



السيد السيستاني (دام ظله)



باسمك عالي

السلام عليكم


لما نفع من ذلك مع ذكر المصدر، وعمتم لله هنر.



السيد الحكيم (دام ظله)



هل يجوز نشر هذه الاستفتاءات ليتنفع الجمع المؤمن منها. ودمتم سالمن
يجوز ذلك.



الشيخ الفياض (دام ظله)



بسمه تعالى : نعم يجوز ونفعكم الامانة تكون حبره وآلامه ملکع دعا جميع ابناءكم الرزينة



بربيع الثاني ١٤٢٧هـ

الاهداء

الى شبيه الرسول (ص) . . . ومن نسل البصيرة البطل (ع) . . .
 ابن المرتضى خير الفحول (ع) . . . وقرة عين الشهيد المقتول (ع) . . .
 الى القمر الازهر . . . ذو الجبين الانور
 الى علي الاكبر (ع) . . .
 نهدى هذا الجهد المتواضع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَرْسُلِينَ مُحَمَّدٌ وَآلُهُ
الظَّاهِرِينَ.

لاشك ان الإسلام نظام حياة يتکفل برسم خريطة الإنسان يتحرك على أساسها ليحصل على سعادة الدارين وهذا النظام هو القانون الذي يتميز بأنه يعطي كل جوانب الحياة الإنسانية لأنه منزلي من الله تعالى أخذته البشرية عن كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بلغة معصوم موصوف بأنه لا ينطق عن الهوى (وما ينطق عن الهوى إن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) النجم - ولاشك ان التمسك بالقانون لاسيما الالهي صفة الإنسان المتحضر حيث يؤكد علماء القانون ان الإنسان كلما التزم بالقانون كلما اقترب من التحضر وابعد عن مجتمع الغابة والمفهوم لهذه الشرطية واضح ، ومما اهتم به الإسلام الأحكام الشرعية والأدب والسنن التي تنظم حياة الإنسان على أكمل وأتم وجهه فما من شاردة ولا واردة إلا والله فيها حكم من ذلك ما عبر عنه بأحكام الزي والتجمل الشاملة جملة أحكام شرعية حكم حلق اللحية والشارب والتنظيف وما شاكل ذلك لذا بذل علماننا (رضوان الله تعالى عليهم) جهدا في تتبع الأدلة الشرعية واستنباطها مضانها(مداركها) لمعرفة الحكم الشرعي لكل ما يتعلق بحياة الإنسان ومنها أدلة حلق اللحية. هذا وقد تظافرت نصوص كثيرة من أهل بيت العصمة(عليهم السلام) استفاد منها علماءنا (رضوان الله تعالى عليهم) حول حرمة حلق اللحية إلا في حالات خاصة ذكروها في رسائلهم العلمية.

وهذه مجموعة من الأحكام الشرعية المتعلقة بذلك مستلة من أجوبة المراجع العظام (آية الله العظمى السيد ابو القاسم الموسوي الخوئي قدس سره) (آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستانى (دام ظله)) (آية الله العظمى السيد محمد سعيد الطباطبائى الحكيم (دام ظله)) (آية الله العظمى الشيخ محمد اسحاق الفياض(دام ظله)) عن استفتاءات تقدم بها جمع من المؤمنين.

هذا وقد رأيت في منطقتنا(حي القاهرة) شباب أشداء في دينهم لا تأخذهم في مولاة الحق لومة لائم وقد شمروا سواعدتهم لخدمة هذه المنطقة خاصة وبغداد عامنة ولقد الحوا على مصرين فقدت لهم هذه المقدمة الموجزة امثالاً لطلبهم ونزولاً عند رغبتهم اذ لازلت ذلك الخادم لمقام المرجعية المقدسة الذي هو بلاشك امتداد لإمامية الانتماء الأطهار (عليهم السلام) اسأل الله تعالى ان يوفقني لمواصلة هذا المشوار المبارك الذي ابتدئته منذ نعومة اظافري وان يتم احسانه فيما بقى من عمري كما احسن فيما مضى منه وان يوفق ابني الشاب لأمثال هذه الاعمال النافعة انه نعم المولى ونعم النصير.

محمد الحسني
(ابو تقي)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س١ / الثمن الذي يأخذة الحلاق مقابل حلق اللحية حلال أم حرام؟

السيد الخوئي : لا يحل الثمن.

السيد السيستاني : حرام على الأحوط.

السيد الحكيم : لا يجوز أخذ الاجرة على فعل ذلك الا في حالة اضطرار الشخص حلقها فيجوز.

الشيخ الفياض : اذا لم يكن معدورا شرعا في حلقها فالثمن الذي يأخذة حرام.

س٢ / ما هي حدود اللحية الداجنة؟

السيد الخوئي : هي الذقن فقط.

السيد السيستاني : ما يسمى معه بأنه غير حالي للحية.

السيد الحكيم : يكفي في صدق اللحية إبقاء شعر الذقن ولو مع حلق العارضين.

الشيخ الفياض : ان يصدق عليها عرفا أنها لحية.

س٣ / هل ان تحريم حلق اللحية تدبركم تحريم وجوبي ام احتياطي وعلى كلا الامرين ما المقدار الواجب ابقاؤه منها طولا وعرضًا وارتفاعا؟

السيد الخوئي : لا يجوز حلق اللحية على الأحوط الوجوبي ، ومقدار ذلك ان يصدق معه انه لم يحلق لحيته ، او انه ملتحا عرفا.

السيد السيستاني : احتياط وجوبي ويكتفى ان لا يصدق عليه انه حالي للحية.

السيد الحكيم : قتوى بالتحريم.

الشيخ الفياض : التحريم بنحو الاحتياط الوجوبي.

س٤ / اذا حلق شخص لحيته برجاء ان يكون حلقها في الواقع ليس محظوظا فهل يحكم بفسقه؟

السيد الخوئي : يعد عاصيا.

السيد السيستاني : حرمة حلق اللحية مبنية على الاحتياط اللزومي فإذا لم يكن معذورا في مخالفة الاحتياط اللزومي فلا يعتبر عادلا.

السيد الحكيم : اذا أفتى مرجع تقليده او من يلزم عليه تقليده بالحرمة فليس له المخالفة على امل ان لا يكون الواقع مطابقاً للفتوى ، واذا أصر على فعل ذلك مع قيام الحجة الشرعية عليه كان فاسقاً.

الشيخ الفياض : اذا لم يكن معذورا شرعا في حلقتها فهو فاسق.

س٥/ المصر على حلق اللحية مع علمه بالحرمة اذا كان ملتمسا بغيرها من الواجبات تاركا لغيرها من المحرمات هل هو فاسق وما حكم مستحلبيها؟

السيد الخوئي : محكوم بالفسق مع العلم بالحرمة الا ان يكون معذورا شرعا واما المستحل فلا يوجب الكفر لانه ليس من الضروريات التي مستحلها قد يكون كافرا اذا انتهى الى انكار الرسالة ولكن يوجب الفسق الا اذا كان مجتهدا او مقلدا لمن يستحله.

السيد السيستاني : حرمة حلق اللحية مبنية على الاحتياط اللزومي فإذا احرز عدم معذرية حلق اللحية على تقدير حرمة الفعل فهو غير عادل وتجاوز غيبته في ذلك من حيث تجاهر به.

السيد الحكيم : الاصرار على حلق اللحية بمعنى الاستهوان بالذنب محل بالعدالة.

الشيخ الفياض : في مفروض السؤال نعم يحكم بفسقه.


س٦/ هل يجوز حلق لحية الغير اذا كان لها الاثر في مجيئ الزبائن الى الحلاق بحيث اذا لم يحلق اللحية تقل الزبائن؟

السيد الخوئي : لا يحل التوصل بالحرام لجلب الحلال.

السيد السيستاني : لا يجوز على الاحتياط وجوبا.

السيد الحكيم : لا يجوز ذلك.

الشيخ الفياض : لا يجوز .



س٧/ ما هو الحد الشرعي للذقن وهل يكفي ما يسمى (السكسوكة)؟

السيد الخوئي : ليس للذقن حد شرعي بل الحكم مرتب على ما يصدق عليه الذقن الذي يعد في قبال العارض.

السيد السيستاني : لا يكفي على الاخط وجوها .

السيد الحكيم : يجوز ذلك اذا كان الباقي مقداراً معتمداً به.

الشيخ الفياض : نعم يكفي المقدار المسمى بالسكسوكة.

س٨/ ما هي عقوبة حلق اللحية؟

السيد الخوئي : ليس له عقوبة دنيوية اما عقوبته الاخروية فهي استحقاق الدخول في النار.

السيد السيستاني : اما العقوبة فهي منوطه بثبت حرمة واقعا.

السيد الحكيم : ليس له عقوبة شرعية دنيوية وانما يجب استحقاق العقوبة الاخروية.

الشيخ الفياض : مع علمه بحرمة حلقها اذا لم يكن معذورا فعقوبته استحقاق الدخول في النار.

س٩/ هل تقبل شهادة حلق اللحية مطلقاً أم في بعض الصور؟

السيد الخوئي : لا تقبل الا اذا كان معذورا في حلقها.

السيد السيستاني : اذا لم يكن معذورا في مخالفة الاحتياط اللزومي فلا يعتبر عادلا ولا يكتفى بشهادته ولا يصلح خلفه.

السيد الحكيم : اذا لم يكن مستهوناً بذلك وكان متديناً من الجهات الاخرى قبلت شهادته اما اذا كان مستهوناً بذلك ومع علمه بحرمته كان خارجاً عن العدالة لاصراره على الصغيرة

الشيخ الفياض : اذا لم يكن معذورا في حلقها فلا تقبل شهادته مطلقاً.

س١٠/ لو انحصرت الشهادة في شخصين احدهما او كلاهما حلق اللحية فهل يجوز التعويل على هذه الشهادة؟

السيد الخوئي : لا يجوز الاعتماد عليها الا اذا حصل له الاطمئنان.

السيد السيستاني : حرمة حلق اللحية مبنية على الاحتياط اللزومي فاذا لم يكن معدورا في مخالفة الاحتياط اللزومي فلا يعتبر عادلا ولا يكتفى بشهادته ولا يصلى خلفه.

السيد الحكيم : اذا كان اللازم في الشهادة شاهدين اثنين لم يجز التعوييل على الشهادة المذكورة في السؤال مع ملاحظة مع تقدم في السؤال السابق.

الشيخ الفياض : لا يجوز اذا لم يكونوا معدورين في حلتها

س/ ١١ / افتitem بحرمة حلق اللحية على الاخط وجويا فهل ان حلق اللحية فاسق وان كان كذلك فهل تجوز غيبته ؟

السيد الخوئي : نعم حرام على الاخط ولكن لا تجوز غيبة حلق اللحية لاحتمال رجوعة الى من يجوزه او كونه مضطر اليه ولو بمقدار الحرج والمشقة التي لا تتحمل عادة.

السيد السيستاني : اذا احرز عدم معدورية حلق اللحية على تقدير حرمة الفعل فهو غير عادل.

السيد الحكيم : حلق اللحية حرام بنحو الفتوى وليس على نحو الاحتياط الوجوبي ، فإذا كان حلتها مع العلم بالحرمة والاصرار على الحلق من دون عذر شرعى يكون فاسقاً فتجوز غيبته .

الشيخ الفياض : اذا لم يكن معدورا شرعا في حلتها وكان عالما بحرمة الحلق فهو محكوم بالفسق وتجوز غيبته في مورد حلق اللحية فقط

س/ لو امر الوالد ولده بان يحلق لحيته وهدده بالطرد مثلا فهل يجوز مخالفته في حلتها ام لا ؟

السيد الخوئي : لا يجوز حلق اللحية بدون عذر شرعى على الاخط ويجوز مخالفته الوالد اذا امر بترك واجب او فعل حرام والوالى ارضاوه .

السيد السيستاني : الاخط وجويا عدم حلتها ولا يجب الابقاء اكثر بما يصدق معه انه لم يحلق لحيته .

السيد الحكيم : تجب المخالفة ولا يجوز طاعته في ذلك ما لم يصل الضرر الحال من

ترك الحلق حداً معتمداً به.

الشيخ الفياض: نعم تجوز مخالفته في حلقها.

س/ ١٣ هل يجوز للشاب الذي يعيش مع أترابه الشباب الذين يحلقون لحاظهم ويعيرونه في إبقاء لحيته ويجد في ذلك حرجاً أن يحلق لحيته مراعاة لذلك؟

السيد الخوئي: لا يجوز حلق اللحية على الأحوط الوجobi من دون عذر شرعي ومن موارد العذر لزوم الحرج حقيقة.

السيد السيستاني: لا يجوز على الأحوط ومجرد ذلك لا يبرره.

السيد الحكيم: لا خير له في معاشرة هؤلاء الشباب المنحرفين، ولا يجوز له حلقها إلا مع تحقق الحرج المعتد به شرعاً من بقائها.

الشيخ الفياض: لا يجوز.

س/ ١٤ هل تقبل شهادة حلق اللحية ويصلى خلفه؟

السيد الخوئي: حلقها حرام على الأحوط، فليس من تقبل شهادته، او يصلى خلفه، الا ان يكون معذوراً او راجعاً فيه الى من يجوزه من المراجع مع رعاية الاعلم فالاعلم.

السيد السيستاني: اذا لم يكن معذوراً في مخالفة الاحتياط اللزومي فلا يعتبر عادلاً ولا يكتفى بشهادته.

السيد الحكيم: اذا لم يكن مستهوناً بذلك وكان متديناً من الجهات الأخرى قبلت شهادته، اما اذا كان كان مستهوناً بذلك مع علمه بحرمتها كان خارجاً عن العدالة لإصراره على الصغيرة، واذا لم يكن مصراً على الحلق ولا مستهوناً به فيطبع الحال لا يستمر عليه اذا التفت الى كونه محظياً اما اذا استمر عليه من دون عذر فذلك لازم عادة لاستهوانه به وسقوط عدالته.

الشيخ الفياض: لا تقبل شهادته ولا يصلى خلفه.

س/ ١٥ هل العارضان من اللحية وما مقدار اللحية التي يحرم حلقها؟

السيد الخوئي: ليس العارضان من اللحية وما يحرم حلقه منها هو الذقن.

السيد السيستاني: نعم على الأحوط وجوباً، والاحوط وجوباً عدم حلق اللحية بما في ذلك العارضين.

السيد الحكيم: لا بأس بحلق ما على العارضين وأبقاء ما على الذقن بمقدار يصدق عليه اللحية.

الشيخ الفياض: العارضان ليسا من اللحية ومقدار اللحية المحرم حلقها هو ان يصدق عليها عنوان اللحية عرفاً.